
حاشية عبدالله يزدي

ئەم کتێبەم کڕی

بە ئیستغراق دوو ڕۆژە کە خاوەنەکی کڕی بوی بە ۱½ دینار ی عێراقی و دوو دینار نیوشی قانجازلی وەرگرتم واتە ۱٫۷ دینار و نیو ۵۰۰ فلس

هدية
الى مكتبة الشهيد مرتضى رضا مطهري
خادم العلم والشريعة والمذهب الحق
مقرونة بالدعاء بخير الاولى والآخرة

الفقير المهاجر
ابو مجتبى الموحدي
رحيم سراجي
١٩/ذي الحجة/[illegible]

قال الاحنف بن قيس اختار الحكماء من كلام الحكمة اربعة الاف كلمة ثم اختاروا منها اربعمائة
ثم اختاروا منها اربعين كلمة ثم اختاروا منها اربع كلمات الاولى لا تثقن بالنساء الثانية لا تغترن بالمال
والثالثة لا تحمل معدتك ما لا تطيق والرابعة لا يكفيك من العلم ما تنتفع به
[illegible] ٣٢

قال ابن سينا
اجعل غذاءك كل يوم مرة واحذر طعاما قبل هضم طعام
واحفظ منيك ما استطعت فانه ماء الحياة يصب في الارحام
٣٢

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين بسم الله الرحمن الرحيم نستعين

قوله الحمد لله افتتح بحمد الله بعد البسملة ابتداء بخير الكلام

واقتداء بحديث خير الانام عليه وآله الصلاة والسلام

فان قلت حديث الابتداء مروي في كل من البسملة والتحميد

فكيف التوفيق قلت الابتداء في حديث البسملة محمول

على الحقيقي وفي حديث التحميد على الاضافي او على العرفي

او في كليهما على العرفي والحمد هو الثناء باللسان على الجميل

اختياري نعمة كان او غيرها والله علم على الاصح للذات

الواجب المستجمع لجميع صفات الكمال ولدلالته على هذا الاستجماع

صار

صار الكلام في قوة ان يقال الحمد لله منحصر في حق من هو مستجمع
لجميع صفات الكمال من حيث هو كذلك فكان كدعوى الشي
ببينة وبرهان ولا يخفى لطفه قوله الذي هدانا الهداية
قيل هي الدلالة الموصلة الى المطلوب وقيل هي اراءة الطريق
الموصل الى المطلوب والفرق بين هذين المعنيين ان الاول
يستلزم الوصول الى المطلوب بخلاف الثاني فان الدلالة
على ما يوصل الى المطلوب لا يلزم ان تكون موصلة الى ما يوصل
فكيف توصل الى المطلوب والاول منقوض بقوله تعالى
واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى اذ لا يتصور

الضلالة بعد الوصول الى الحق والثاني منقوض بقوله تعالى

انك لا تهدي من احببت فان النبي صلى الله عليه وسلم كان شأنه

اراءة الطريق والذي يفهم من كلام المص في حاشية الكشاف

ان الهداية لفظ مشترك بين هذين المعنيين وحج

بظهر اندفاع كلام الفضلين ويرتفع الخلاف من البين

وحصول كلام المص في تلك الحاشية ان الهداية تتعدى

الى المفعول الثاني تارة بنفسها نحو اهدنا الصراط المستقيم

وتارة بالى نحو والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وتارة

باللام نحو ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم فمعناها

سواء الطريق وجعل لنا من

على الاستعمال الاول هو الايصال وعلى الثاني اراءة

الطريق قوله سواء الطريق اى وسطه الذى يفضى سالكه

الى المطلوب البتة وهذا كناية عن الطريق المستوى والصراط

المستقيم اذ هما متلازمان وبهذا مراد من فسره بالطريق المستوى

والصراط المستقيم ثم المراد به اما نفس الشرع عموما او خصوص

ملة الاسلام والاول اولى لحصول البراعة الظاهرة

بالقياس الى فن الكتاب قوله وجعل لنا الطرف

اما متعلق بجعل واللام للانتفاع كما قيل في قوله تعالى

وجعل لكم الارض فراشا واما متعلق بمحذوف وقع حالا تقدم

التوفيق خير رفيق والصلوة على من ارسله هدى

مفعول المضاف اليه على المضاف لكونه ظرفا والظرف مما

يتوسع فيه والاول اقرب لفظا والثاني معنى قوله التوفيق

هو توجيه الاسباب نحو المطلوب الخير قوله هدى بمعنى الدال

اى طالب الرشد واذا اسند الى الله تعالى يجرد عن معنى الطلب

ويراد به الرشد مجازا قوله على انه سماه بمصدره باسمه

صلى الله عليه وسلم تعظيما واجلالا له وتنبيها على انه فيما

ذكر من الوصف غير تابع لارشاد المنزه منه الا الاله واختيار

زينة الصفات هذه لكونها مستلزمة لسائر الصفات

الكمالية مع ما فيه من التصريح بكونه صلى الله عليه وسلم رسولا

فان

بهدى هو بالاهتداء حقيق وفوز به ... الاقتداء وبليق منه

بان الرسالة فوق النبوة فان المرسل هو النبي الذي امر

اليه دين وكتاب قوله بهدى اما مفعول له لقوله ارسله

وفيه يراد بالهدى هداية الله تعالى ليكون فعلا لفاعل الفعل

المعلل به او حال عن الفاعل او عن المفعول وهو في المصدر

بمعنى اسم الفاعل او يقال الملق على ذي الحال مبالغة نحو

زيد عدل قوله هو بالاهتداء مصدر مبني للمفعول اي بان

يهتدى به والجملة صفة لقوله بهدى او يكون حالا عنه

مترادفتين او متداخلتين ويحتمل الاستئناف ايضا وفي

عاينه قوله وفوز به عطف على الجملة التالية له قوله به ظرف متعلق

ونظائره واصحابه الذين سعدوا في مناهج صدقه

بالاقتداء لا يليق فانا اقتدائنا به صلى الله عليه وسلم انما

يليق بنا لا به فانه كان لنا الاولى وفي تقديم الظرف لقصد

الحصر والاشارة الى انه ملتزما نسخة للسائر الانبياء عليهم

السلام واما الاقتداء بالائمة رحمهم الله فيقال انه اقتداء

به حقيقة او يقال الحصر اضافي بالنسبة الى سائر الانبياء

عليهم السلام قوله وعلى آله اصله اهل بدليل اهيل خص

استعماله بالاشراف والاهل اعم منه وآل النبي عترته

المعصومون عليهم السلام قوله واصحابه الموسومين الذين

ادركوا صحبة النبي صلى الله عليه وسلم مع الايمان قوله اما بعد

الصدق بالتصديق وصعد معارج الحق بالتحقيق سر

جي منهج وهو الطريق الواضح قوله الصدق الخبر والاعتقاد

اذا طابق الواقع كان الواقع ايضا مطابقا له فان النا

ن الطرفين فمن حيث انه مطابق للواقع بالكسر يسمى صدقا

ومن حيث انه مطابق له بالفتح حقا وقد يطلق الصدق

والحق على نفس المطابقية والمطابقية قوله بالتصديق

متعلق بقوله صعد واي بسبب التصديق والايمان بما جا

به النبي صلى الله عليه وسلم قوله وصعد معارج الحق يعني

بلغوا اقصى مراتب الحق فان الصعود على جميع مراتبه يستلزم

ذلك قوله بالتحقيق ظرف لغو متعلق بصعدوا كما ان مستقر

وبعد فهذه مختصر

خبر مبتداء محذوف اي هذا الحكم متلبس بالتحقيق اي تحقق

قوله وبعد بين الغايات ولها حالات ثلث فاما ان يذكر

معها المضاف اليه او يحذف وعلى الثاني فاما ان يكون نسيا منسيا او

منويا فعلى الاولين معرب وعلى الثالث مبني على الضم قوله

فهذه الفاء اما على توهم اما او على تقديرها في نظم بعد

الكلام فهذه اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن من المعاني المـ

خصوصة المعبر عنها بالالفاظ المخصوصة او تلك الالفاظ

الدالة على المعاني المخصوصة سواء كان وضع الديباجة قبل

التصنيف او بعده اذ لا وجود للالفاظ المرتبة ولا للمعاني

المخصوصة

غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق و الكلام متن

الحضور في الخارج فان كانت الاشارة الى الالفاظ فالمراد

بالكلام الكلام اللفظي وان كانت الى المعاني فالمراد به الكلام

النفسي الذي يدل عليه الكلام اللفظي قوله غاية تهذيب

الكلام حمل على هذا اما للمبالغة نحو زيد عدل او بناء

على ان التقدير هذا كلام مهذب غاية التهذيب فحذف الخبر

واقيم المفعول المطلق مقامه واعرب باعرابه على طريق المجاز

في الحذف قوله في تحرير المنطق والكلام لم يبين ما في لفظ

التحرير من الاشارة الى ان هذا البيان خال عن الحشو والزوائد

والمنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر

وتقريب المرام من تقرير عقايد الاسلام جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدى

والكلام هو العلم الباحث عن احوال المبدأ والمعاد على نهج

قانون الاسلام قوله وتقريب المرام بالجر عطفا على التهذيب اي

هذا غاية تقريب المقصود الى الطبايع والافهام والحمل اما

على طريق المبالغة او التقدير هذا كلام مقرب غاية التقريب

قوله من تقرير عقايد الاسلام بيان للمرام والاضافة في عقايد

الاسلام بيانية ان كان الاسلام عبارة عن نفس الاعتقادات

وان كان عبارة عن مجموع الاقرار باللسان والتصديق

بالجنان والعمل بالاركان او كان عبارة عن مجرد الاقرار

باللسان فالاضافة لامية قوله جعلته تبصرة لمن حاول التبصر اي بصيرة

لدى الافهام وتذكرة لمن اراد ان يتذكر ذوى الافهام سيما الولد الاعز الحج شرح

ويحتمل التجوز في الاسناد وكذا قوله متذكرة قوله لدى الافهام

بالكسر اى تفهيم الغير اياه او تفهيمه للغير والاول للمتعلم

والثانى للمعلم قوله ذوى الافهام بفتح الهمزة جمع فهم

والظرف اما في موضع الحال من فاعل يتذكر او متعلق بيتذكر

بتضمين الاخذ او التعلم اى يتذكر اخذا او متعلما من ذوى

الافهام فهذا ايضا يحتمل الوجهين قوله سيما اتى بعد المثل

يقال هما سيان اى مثلان واصل سيما لا سيما حذف منه لا

في اللفظ لكثرة الاستعمال وما زائدة او موصولة او موصوفة

بعد اصله ثم استعمل بمعنى وفيما بعدها ثلثة اوجه قوله الحج

الحري بالاكرام سمي صبيب الله عليه التحية والسلام لا زال لي التوفيق في قوام ومن التابيد

عصام وعلى الله التوكل وبه الاعتصام القسم الاول شرحا

التوفيق قوله الحري الاليق قوله اي بما يتقوم بيانه قوله

ومن التابيد اي التقوية من الايد بمعنى القوة قوله عصام

اي ما يحفظ به من الزلل قوله وعلى الله قدم الظرف

ههنا لقصد الحصر وفي قوله به لرعاية السجع ايضا قوله التوكل

هو التمسك بالحق والانقطاع عن الخلق قوله الاعتصام

اي التثبت والتمسك من الفهم والمائل ضمنا في قوله

في تحرير المنطق والكلام ان كتابه على قسمين لم يحتج الى الشرح

بهذا فصح تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه معهودا

ضمنا وبهذا اندفع ما قيل فانها لم يعلم وجودها سابقا

رتب الكتاب ... بين الاول في المنطق والثاني في الكلام ورتب القسم الاول على تسعة اقسام لان المبحوث

عنه اما ان يكون الموصل وهي المقدمة او من المقاصد المتعلقة بالمفردات وهو التصورات او من المقاصد المتعلقة

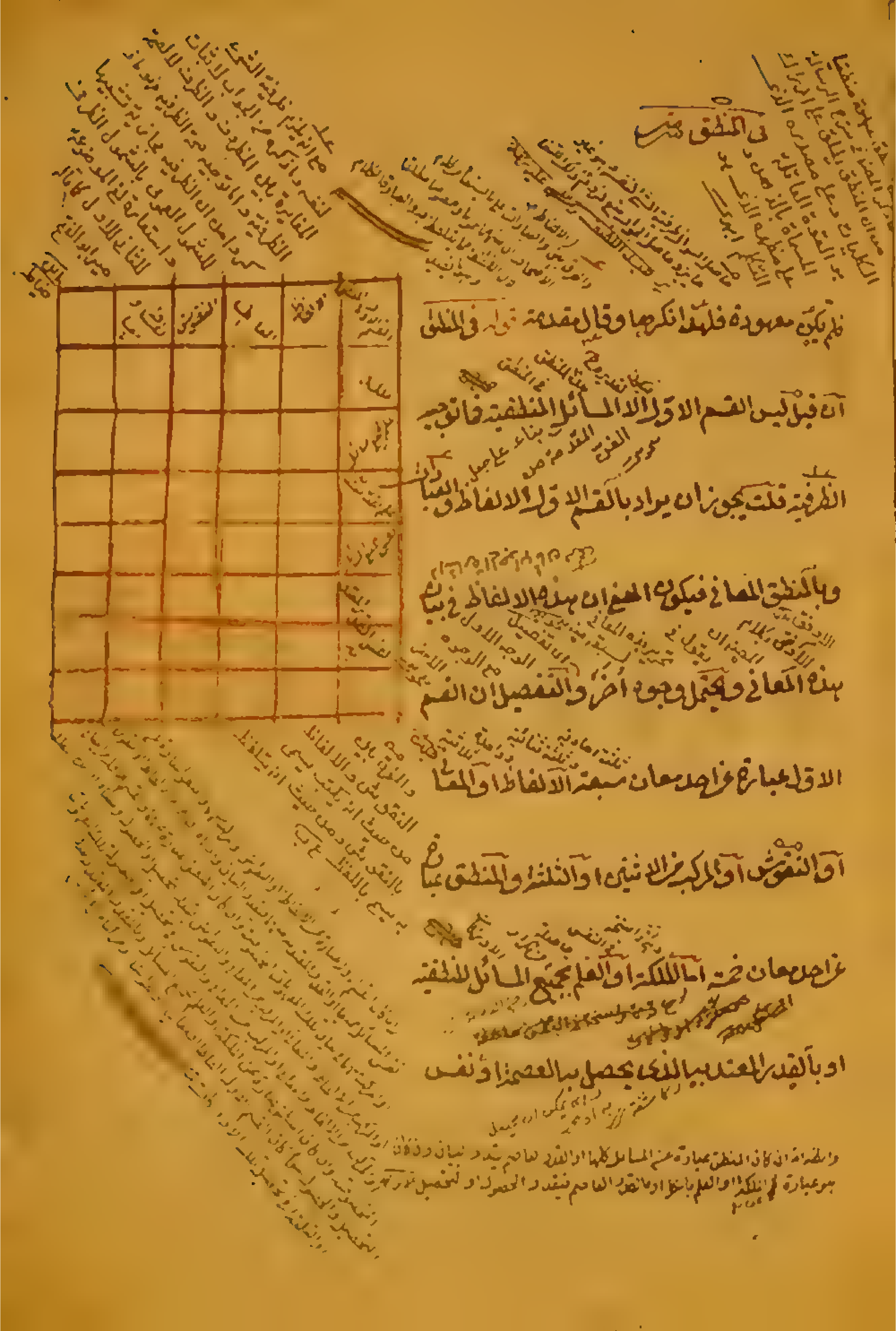
بالمركبات الغير المقصودة بالذات وهو التصديقات او من المقاصد المتعلقة بالمركبات المقصودة بالذات

من حيث الصورة وهو القياس او من المتممة المقاصد المتعلقة بالمركبات المقصودة بالذات من حيث

المواد ... واجزاء العلوم

قوله في بيان هذه المقاصد [illegible] ان يكون المراد بالمقاصد جميع المسائل
المسائل او [illegible] القدر المعتد به [illegible] بجميع التفصيل
[illegible] المنطق بحيث [illegible] الى الاجمال
[illegible] على المسائل [illegible] الا لنا نظر في بيان
[illegible] تلك [illegible] من المنطق العلم
[illegible] على [illegible] اذ الاول المراد من المنطق العلم بجميع
المسائل بجميعها

القسم الاول	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
الفاظ	حصول	تفصيل	تفصيل	بيان	بيان
معاني	حصول	تفصيل	تفصيل	بيان	بيان
نقوش	حصول	تفصيل	تفصيل	بيان	بيان
الفاظ معاني	حصول	تفصيل	تفصيل	بيان	بيان
الفاظ نقوش	حصول	تفصيل	تفصيل	بيان	بيان
نقوش معاني	حصول	تفصيل	تفصيل	بيان	بيان
الفاظ نقوش معاني	حصول	تفصيل	تفصيل	بيان	بيان



في المنطق

لم يكن معهودة فلهذا انكرها وقال مقدمة قوله في المنطق

انه قيل ليس القسم الاول الا المسائل المنطقية فانوجه

الفرقية قلت يجوز ان يراد بالقسم الاول الالفاظ والعبارات

وبالمنطق المعاني فيكون المعنى ان هذه الالفاظ في بيان

هذه المعاني ويحتمل وجوه اخر والتفصيل ان القسم

الاول عبارة عن احد معان سبعة الالفاظ والمعاني

او النقوش او المركب من الاثنين او الثلثة والمنطق عبارة

عن احد معان ثلثة اما الملكة او العلم بجميع المسائل المنطقية

او بالقدر المعتد به الذي يحصل به العصمة او نفس

المسائل جميعا او نفس التصديق المعتبر فيحصل له الحظ الحق

من السعادة الحقة ويثمر احتمالا لا يتقدمه في بعض البيان

التحصيل او الحجة صنيعا ووجد العقل السليم مناسبا

قوله مقدمة اي هذه مقدمة تتبع فيها امور ثلثة تسمى

المنطق والحاجة اليه وموضوعه وهي ماخوذة من مقدمة

الجيش والمراد بها ها هنا ان كان الكتاب عبارة عن الالفاظ

والعبارات طائفة من الكلام قدمت امام المقصود

لارتباط المقصود بها والنفع بها فيه وان كان عبارة عن

المعاني فالمراد منها طائفة من المعاني يوجب الاطلاع

اعلم ان ههنا اربعة صور لان
علم ودقق قول ... الاخر
ثم شرع في الشكل الثاني كتب الجغ ... بين
باب التناسب المشتمل على ... لكل ... الا عرب
علم اضرب ... فقال المنافاة بين الشيء والا لا لم يوجد الا خر
اللازم ... ان اللازم ... المنافاة ... يستلزم المنافاة بين ... بنفيه وبين
كالمنافاة الحجر للحيوان ... كذلك منافاة بين الحجر والابيض ... كمنافاة
اللاحقين اي يستلزم المنافاة ... والمنافاة بين الملزوم ... اي لا يستلزم ... المنافاة
البادية ان الحي لا بد ... ثم قال والمنافاة بينه وبين اللازم ... بهذا ... عكس ...
بهذه ومنافية ... لا يستلزم المنافاة بين الحيوان ... بالنسبة ... كعدم منافاة ... ان
الفرس للاب ... بين الفرس والحيوان ... ودون ... الاخر ...
المنافاة بين المنافاة فبالعكس بين الشيء واللازم ... وبينه ...
واما عدم المنافاة يستلزم عدم المنافاة بين الشيء ... بينه
اللازم لانه يعتبر عدم المنافاة ... لا يستلزم عدم المنافاة ... بين الاخص
للحيوان اللازم ... عدم المنافاة ... عدم المنافاة بينه وبين ...
عدم المنافاة الا ... الثانية ... يستلزم عدم منافاة ... الحيوان
واما عكس ... للاخص ... عدم منافاة ... الا ...
كعدم منافاة ... عدم المنافاة ... بالضرورات ... لانه ...
اي يستلزم ... لكن ... اضرب ... بين ...
بهذه ... بالجملة ... انه ... كان ... الكل
فالكمال بالعقضا ... علم انه ... هذا الحي ... ذلك فلما بلغ
سبقت لربنا ... كمنافاة ...
جميع ... المقال ... سنة
لانه ... نسخ
بالتطبيق ...

قوله او في كليهما اي الفرد والحاصل ان الاقسام المتصورة في الابتداء بالبسملة ستة حاصلة من ضرب الثلاثة في اثنين ثلاثة منها غير صحيح وغير معتبر وهي كون الثاني حقيقيا سواء كان الاول عرفيا او اضافيا او حقيقيا وثلاثة منها صحيح لكنه غير معتبر وهي كونهما اضافيين او كون الابتداء في البسملة اضافيا وفي الحمدلة عرفيا او بالعكس وثلاثة منها معتبر وصحيح وهي التي ذكرها الشيخ عبد اللطيف

قوله على الاصح للذات الواجب الوجود والاحتمال على الاصح لانه قال بعض من الافاضل ان الله تعالى اسم لمفهوم الواجب تعالى والعلم ما وضع لمعين والشيخ لا يتعين الا ان كان محسوسا وذاته تعالى ليس بمحسوس واجيب بان المراد بما وضع لمعين الوضع لمعين في حد ذاته سواء كان مرئيا او لا وان لم يصح فعلم قبل رؤية المعلم وليس كذلك وقيل الله اسم لمفهوم كلي والا فلفظ الاحد في قوله تعالى احد في سورة الاخلاص مستدرك تعالى عن ذلك علوا كبيرا ادفع بذلك كليا منحصرا في الفرد ولا يكون علما وفيه نظر لانه لو كان اسما لهذا المفهوم الكلي كيف وقد اجمعوا على ان لا اله الا الله يفيد التوحيد ولو كان اسما لهذا المفهوم الكلي لما افاد الوحدة لان الكلي من حيث انه كلي لا يحتمل سوى الكثرة عبد اللطيف

قوله الفراء او حسن كلام المصنف اذ اثبات المدعى بالدليل اللمي ...

المدلول لسم الله	حقيقي	اضافي	عرفي
حقيقي	باطل	صحيح	صحيح
اضافي	باطل	صحيح	صحيح
عرفي	باطل	صحيح	صحيح

قوله من حيث هو كذلك كدعوى الشيء اه

قوله ان الدلالة الا الالفاظ ...

قوله الاسم للذات بهذا الجلالة مبنى على انه بل يقتضى الوضع العلم

العلم بالموضوع له جواز لا سبيل الى العلم بحقيقة ذاته تعالى

فالجمهور على كفاية العلم بوجه مختص فيه ككونه واجب الوجود

على انه يجوز ان يكون الواضع هو الله تعالى ومقابل الاسم

على اقتضائه ذلك بحروبه

احرى بيان ... الرحيم

قوله اليه وهذا الثناء على التعريف لعدم ... غيره ... الا ... اللائق

... النعم ... ومراد ... ادراك

الذات ... الادراك ومتعلقه

قوله وقيل الهداية هي الدلالة الموصلة الى ... امر ... علمه انه لوازم ... من الاجمال في التعريفات

الايصال بالفعل المدلول ... الى ... في الكتب

اسم ... ومتغاير اعتبارا بالذات مطلب لان الالى حل فاعقل ... شيخ او الذات

ولد ... الالعلم والمعلوم متحدان بالذات متغايران بالاعتبار او متغايران بالذات الثالث

ان العلم من مقولة الكيف او الانفعال او الاضافة او العلم بكل مقولة عين تلك المقولة

ان العلم بالشي يكون بحصول او بالاضافة يكون اضافة الآخر المتولات فمن قال ان الحاصل

في العقل هو الذات قال ان العلم والمعلوم متحدان بالذات وقال العلم بكل مقولة

عين تلك المقولة ولا يذهب عليك ان القول بكل واحد منها يستلزم القول بالاخرين

ومن قال بالشبح والمثال قال بتغاير الذات بين العلم والمعلوم وتردد بين ان يكون من

مقولة الكيف او الاضافة او الانفعال والقول بكل واحد منها يستلزم القول

بالغيرين فمن قال بالاثنين منهما لم يقل بواحد ولم يقل بالثلثة فهو باطل او مكابر

قوله لانه هو الصورة الحاصلة من الشيء الا انما قال عنده ولم يقل في لان علم الاشياء

بالكل عند المبادي العالية علم اذا الحضاري لا يسمى علما تأمل فتدبر ولعل وجه

ان ما قاله الخ تعريف لمطلق العلم وما قاله الفاضل المرجاني للبقينيات ولعل وجهه

ايضا ان التعريف للعلم الاكاسب وهو قبل الحضاري ليس كاسبا والامكتسبا

وانه يلزم على هذا استعمال المشترك في معنييه والا يخرج علم الاذلك تدبر

محمد الليثي

قانون

... خلاصة ... الحرز بالمثلثة وهو الذي ان يكون موضوعها موضوع

اعلم ان اجزاء القضية عند المتأخرين اربعة و عند الامام الرازي ثلاثة ومن جهتهم ان بعد تصور المحكوم عليه

وبه والنسبة بين بين والنسبة الثبوتية الخبرية او السلبية والتصديق عندهم عبارة

عن ادراك هذه الثلاثة الاخير وادراك الوقوع واللاوقوع هو الجزء الاخير من

القضية وعند القدماء اجزاء الحكم ثلاثة نفس المحكوم عليه وبه والنسبة الجزئية الخ

في وقوع واللاوقوع والتصديق عندهم عبارة عن ادراك الجزء الاخير فقط

وادراك الجزئين الاولين شرط للتصديق لا شطر كما هو مذهب المتأخرين

انما سمي المنطق منطقا لانه واسطة بين القوة العاقلة والمطالب العلمية وانه به يزداد

القوة في النطق بالمعاني ... لانه تسمية للسبب باسم المسبب ان كان مصدرا ميميا

او تسمية للمحل باسم مكان الحال ان كان مكانا حاشية ملا عبد الله يزدي

لانه واسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول اثر الفاعل الى المنفعل كالمنشار

للنجار في قطع الخشب والقانون لفظ يوناني او سرياني موضوع في الاصل للمسطر

الكتابة سمي به المنطق لانه يعصم الذهن عن الخطأ في الفكر كما ان المسطر يعصم

للكاتب عن الزلل في الكتابة وفي الاصطلاح القانون هو الامر الكلي من

حيث انطباقه على جميع الجزئيات وقولهم يعصم مراعاتها اشارة الى ان المنطق

وان كان له مدخل في العصمة الا انه ليس مما لا تنفك العصمة عنه عادة بخلاف

الالات فانها لا تنفك العصمة عن الخطأ عنها بحسب الظاهر والعيان ذلك

عقلا عبد اللطيف

قوله اما الاول فلان العلم بديهي التصور على ما قيل احتج هذا القائل بوجهين الاول ان غير العلم لا يعلم الا بالعلم فلو علم العلم بغيره لزم الدور واجيب بان توقف تصور غير العلم على حصول العلم بغيره لا على تصوره فلا دور الثاني ان كل احد يعلم وجوده ضرورة واجيب بانه لا يلزم من حصول امر تصوره كذا قال ابن الحاجب ولو اكتفى بالجواب الاخير لكان اولى اذ رجع الجوابين الى مغايرة التصور والحصول وعدم الملازمة بينهما

فتامل عبد اللطيف ادام

قوله العلم ان كان اذعانا الى العلم قيل حصول الشيء في العقل وقيل هو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل وقيل قبول النفس تلك الصورة فعلى الاول من مقولة الاضافة وعلى الثاني من مقولة الكيف وعلى الثالث من مقولة الانفعال والثاني اختيار الحكماء والمتن لم يتعرض لتعريفه اما الكفاية بشهرته او لانه بديهي التصور على ما قيل فان قيل لم يعرف المتن ماهية المنطق قلنا لان تعريفه لما علم في ضمن اثبات الاحتياج الى المنطق فلا حاجة الى ذكره على حدة

زعم الامام الرازي ان التصديق مركب من تصور الموضوع والمحمول والنسبة ونفس الحكم فيكون التصديق عنده عبارة عن الاجزاء الاربعة وعند الحكماء لا جزء له بل بسيط هو نفس الحكم والتصورات الثلاثة شرط له لا شطر فالمصنف اختار مذهب الحكماء

العلم ان كان اذعانا للنسبة

عليها بصرة في التروع وتجويز الاحتمال الاخر في الكتاب

يستتبعونها في المصنفات في بحثهم لكن القوم لم يزيلوا

عن الالفاظ والمعاني في هذا الباب شيا فالعلم هو الصورة

الحاصلة من الشيء عند العقل والمصنف لم يتعرض لتعريفه اما

لكفاية التصور بوجه ما في مقام التقسيم واما لان تعريفه

العلم مشهور مستفيض واما لان العلم بديهي التصور بعلم بديهي

مافيل وهو ان كان اذعانا اي اعتقادا بالنسبة الخبرية

الثبوتية كالاذعان بان زيدا قائم او السلبية كالاعتقاد

بانه ليس بقائم فتصديق اختار المصنف مذهب الحكماء حيث جعل

نسبة تصديق والا تصور

التصديق نفس الاذعان والحكم دون المجموع المركب منه ومن

تصور الطرفين كما زعم الامام الرازي واختار مذهب القدماء

ايضا حيث جعل متعلق الاذعان والحكم الذي هو جزء اخير

للقضية بين النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية لا وقوعها

النسبة الثبوتية التقييدية ولا وقوعها كما هو مذهب المص الى

تفصيل اجزاء القضية في مباحث القضايا قوله والا فتصور

سواء كان ادراكا لامر واحد كتصور زيد او لامور متعددة

بدون نسبة كتصور زيد وعمرو وبكر او مع نسبة غير تامة

اي التي لا يصح السكوت عليها كتصور غلام زيد او تامة

انشائية

وينقسمان من

الثانية كتصور امر ما وضربة مدركة بادراك عز اعالي

كان صورة التخييل وكذلك قوله وينقسمان الاقسام بمعنى

القسمة على ما في الاساس اي تقسم التصور والتصديق

كلا من وضع الضرورة اي الحصول بلا نظر والاكتساب

اي الحصول بالنظر فاخذ التصور قسمان الضرورة

فيصير ضروريا وقسمان الاكتساب فيصير كسبيا وكذا الحال

في التصديق فالمذكور في هذه العبارة صريحا هو انقسام

الضرورة والاكتساب ويلزم منه انقسام كل من التصور

والتصديق الى الضروري والمكتسب ضمنا وكناية وهو ابلغ

بالضرورة الضرورة والاكتساب بالنظر وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول شرح

واحد من التصورين قوله بالضرورة الضرورة والاكتساب

بالنظر اشارة الى ان هذه القسمة بديهية لا تحتاج الى

الاستدلال كما ارتكبه القوم وذلك لانا اذا رجعنا الى وجداننا

وجدنا ان من التصورات ما هو حاصل لنا بلا نظر كتصور

الحرارة والبرودة ومنها ما هو حاصل لنا بالنظر والفكر

كتصور حقيقة الملك والجن وكذا من التصديقات ما

يحصل لنا بلا نظر كالتصديق بان الشمس مشرقة وان النار

محرقة ومنها ما يحصل لنا بالنظر والفكر كالتصديق بان

العالم حادث والصانع موجود قوله وهو ملاحظة

المعقول

وقد يقع فيه الخطاء فاحتيج الى [illegible]

المعقول لتحصيل المجهول اى النظر توجه النفس نحو الامر

المعلوم لتحصيل امر غير معلوم وفي العدول عن لفظ المعلوم

الى المعقول فوائد منها التحرز عن استعمال اللفظ المشترك

في التعريف ومنها التنبيه على ان الفكر انما يجري في المعقولات

اى الامور الكلية الحاصلة في العقل دون الامور الجزئية

فان الامر الجزئي لا يكون كاسبا ولا مكتسبا ومنها رعاية

السجع قوله وقد يقع فيه الخطاء فاحتيج الى بيان ان الفكر

قد يؤدي الى نتيجة كحدوث العالم ثم فكر آخر يؤدي الى نقيضها كقدم

العالم فاحد الفكرين خطاء ح لا محالة والا لزم اجتماع

التفتيش فلا يبلغ قاعدة كلية حتى لو رعيت ابتع خطاء في

الفكر وهو المنطق وقد ثبت احتياج الناس الى المنطق

في العصمة عن الخطاء في الفكر بثلاث مقدمات الاولى ان العلم

اما تصور واما تصديق والثانية ان كلا منهما اما ان يحصل

بلا نظر او بالنظر والثالثة ان النظر قد يقع فيه الخطاء اي

فهذه المقدمات الثلث تفيد احتياج الناس في التحرز

عن الخطاء في الفكر الى قانون وذلك هو المنطق وعلم رسمه

تعريف المنطق اليه بانه قانون تعصم رعايتها الذهن عن الخطاء

في الفكر فهذا ما اردنا من الامور الثلثة التي وضعت المقدمة

لبيانها

قانون تعصم رعايته عنه وهو المنطق وموضوعه من حيث

بيان لما يقع الكلام في الامور الثلث وهو تحقيق ان موضوع

المنطق ماذا فاشار اليه بقوله وموضوعه اي قوله قانون

القانون لفظ يوناني او سرياني موضوع في الاصل لمسطر

الكتابة وفي الاصطلاح قضية كلية يتعرف منها احكام

جزئيات موضوعها كقول النحاة كل فاعل مرفوع فانه حكم كلي يعرف

منه احوال جزئيات الفاعل قوله وموضوعه موضوع

العلم هو ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية والعرض الذاتي

ما يعرض الشيء اما اولا وبالذات كالتعجب اللاحق للا

نسان من حيث انه انسان واما بواسطة امر مساو له ذاتي كالتحرك

المعلوم التصوري والتصديقي من حيث انه يوصل الى مجهول تصوري فيسمى معرفا

الذي يعرض حقيقة للنوع ثم بسبب عروضه الى الانسان بالعرض

والجار فانهم قالوا المعلوم التصوري والتصديقي من حيث

انه يوصل الى مجهول تصوري يسمى اعلم ان موضوع المنطق

هو المعرف والحجة اما المعرف فهو عبارة عن المعلوم التصوري

ولكن لا مطلقا بل من حيث انه يوصل الى مجهول تصوري كالحيوان

الناطق الموصل الى تصور الانسان واما المعلوم التصوري

الذي لا يوصل الى مجهول تصوري فلا يسمى معرفا والمعلوم

لا يبحث عنه كالامور الجزئية المعلومة نحو زيد وعمرو واما

الحجة فهو عبارة عن المعلوم التصديقي لكن لا مطلقا ايضا بل من حيث

انه

معرفا او تصديقيا فيسمى حجة فصل المقصد الاول في التصورات دلالة اللفظ على تمام ما وضع

له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام

انه يوصل الى المجهول تصديقي كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث

الموصل الى التصديق بقولنا العالم حادث واما بالا يوصل

الى المطلوب كقولنا النار حارة فلا يسمى حجة والمنطقي لا ينظر

ولا يبحث فيه بل يبحث عن المعرف والحجة من حيث انهما كيف ينبغي ان

يتركبا حتى يوصلا الى المجهول قوله معرفا لانه يعرف ويبين ماهية

المجهول التصوري قوله او تصديقيا يسمى حجة لانها تصير سببا

للغلبة على الخصم والحجة في اللغة الغلبة فهذا من قبيل تسمية السبب

باسم المسبب قوله فصل المقصد الاول في التصورات

قوله دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمن

وعلى الخارج التزام فقد علمت ان نظر المنطقي بالذات انما هو في المعاني

والجزئية بل ما هي من قبيل المعاني لا الالفاظ الا انه لما تعارف ذكر الحد

والغاية والموضوع في صدر كتب المنطق ليفيد بصيرة في الشروع

كذلك تعارف ايراد مباحث الالفاظ قبل المقصد ليبتنى على الافادة

والاستفادة وذلك بان نبين معاني الالفاظ المستعملة المتداولة

في محاورات اهل هذا العلم من المفرد والمركب والكلي والجزئي والكل

والنوع وغيرها مما البحث عن الالفاظ من حيث الافادة والاستفادة

انما يكون بالدلالة فلهذا بدأ المصنف بذكر الدلالة وهي كون الشيء

بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول هو الدال والثاني هو

المدلول

من المدلول فالدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية

وكل منهما ان كان بحسب وضع الواضع وتعيينه الاول بازاء الثاني

فوضعية كدلالة لفظ زيد على ذاته ودلالة الدوال الاربع على

مدلولاتها وان كان بسبب اقتضاء الطبع حدوث الدال عند

عروض المدلول فطبيعية كدلالة اح اح على وجع الصدر

ودلالة سرعة النبض على الحمى وان كان بسبب غير الوضع والطبع

فعقلية كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ

وكدلالة الدخان على وجود النار فاقسام الدلالة ستة والمقصود

بالبحث ههنا هي الدلالة اللفظية الوضعية لتعلقها بالافادة

ولا بد من اللزوم عقلا او عرفا وتلزمهما المطابقة ولا ينعكس متن

والاستفادة فهي تنقسم الى المطابقة والتضمن والالتزام لان دلالة

اللفظ بسبب وضع الواضع اما على تمام الموضوع له او على جزئه

او على امر خارج عنه قوله ولا بد اي الحرف في دلالة الالتزام قوله

من اللزوم عقلا او عرفا اي كون الامر الخارج بحيث يستحيل تصور الموضوع

له بدونه سواء كان هذا اللزوم الذهني عقليا كالبصر بالنسبة الى العمى

او عرفيا كالجود بالنسبة الى حاتم قوله وتلزمهما المطابقة ولا ينعكس

اذ لا شك ان الدلالة الوضعية على جزء المعنى ولازمه فرع الدلالة

على المعنى سواء كانت الدلالة على المعنى مقصودة بان يطلق اللفظ

ويراد به المعنى ويفهم الجزء واللازم بالتبع او مقدرة كما اذا

ولا عكس والموضوع ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فمركب متن

ولو كان له معنى مركب لا لازم له تحقق التضمن بدون الالتزام

اشتهر اللفظ في الجزء او اللازم فالدلالة على الموضوع له دائما

لم يتحقق هناك بالتضمن الالتزام واقعة تقديرا بمعنى انه لو اريد اللفظ

معنى لو قصد من اللفظ كان دلالته عليه مطابقة والاخيرين اشار

بقوله ولو تقديرا قوله ولا عكس اذ يجوز ان يكون للفظ معنى

بسيط لا جزء له ولا لازم له فيتحقق المطابقة بدون التضمن

و الالتزام ولو كان له معنى بسيط له لازم ذهني تحقق الالتزام

بدون التضمن فالالتزام غير واقع في شيء من الطرفين قوله والموضوع

اي اللفظ الموضوع ان اريد دلالة جزء منه على جزء معناه فهو

المركب والا فهو المفرد فالمركب انما يتحقق اذا وجد اربعة امور

ان يكون للفظ جزء والثاني ان يكون لمعناه جزء والثالث ان

يدل جزء اللفظ على جزء معناه والرابع ان يكون هذه الدلالة

مرادة فبانتفاء كل من القيود الاربعة يتحقق المفرد فالمفرد

قسم واحد وللمفرد اقسام اربعة الاول ما لا جزء للفظه

نحو همزة الاستفهام والثاني ما لا جزء لمعناه نحو لفظة الله

والثالث ما لا دلالة لجزء لفظه على جزء معناه كزيد وعبد الله

علما والرابع ما يدل جزء لفظه على جزء معناه لكن الدلالة

غير مقصودة كالحيوان الناطق علما للشخص الانساني قوله اما تام

اي يصح السكوت عليه كزيد قائم قوله خبر ان احتمل الصدق

والكذب

او انشاء و اما ناقص تقييدي او غيره والا فمفرد وبوان استقل في الدلالة بهيئته على احد الازمنة

الثلثة متن

والكذب اي يكون من شانه ان يتصف بهما بان يقال انه صادق

او كاذب فيه قول او انشاء ان لم يحتملها قوله واما ناقص ان

لم يصح السكوت عليه قوله تقييدي ان كان الجزء الثاني قيدا

للاول نحو غلام زيد ورجل فاضل وقائم في الدار قوله او غيره

ان لم يكن الثاني قيدا للاول نحو في الدار وخمسة عشر قوله والا

فمفرد وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه قوله

وبوان استقل في الدلالة على معناه بان لا يحتاج فيها الى

ضم قوله في الدلالة بهيئته على احد الازمنة الثلثة بان يكون بحيث

كلما تحققت الهيئة التركيبية في مادة موضوعة متصرفة فيها فهم

كلمة وبينهما اسم والافادة وايضا منزين

واحد من الازمنة الثلثة ثلاثية تعرف به ملتئم من ثلثة احرف

مفتوحة متوالية كلما تحققت فيه الزمان للاخفاء لكن يشترطها المتلو

تحققها في ضمن مادة موضوعة متصرفة فيما يذكر في النقض بنحو صق

معتبر قوله كلمة وبينهما اسم في اصطلاح المنطقيين وفعل في

عرف النحاة قوله والافادة اي ولما لم يستقل في الدلالة فاداة

في عرف المنطقيين وحرف عند النحاة قوله وايضا مفعول مطلق

للفعل محذوف فاي اضف ايضا اي رجع رجعا وفيه اشارة الى ان

هذه القسمة ايضا لمطلق المفرد لا للكلم فقط وفيه بحث لانه

بمقتضاه يكون الفعل والحرف اذا كانا متحدي المعنى داخلا في

او الكلم

ان اتحد معناه مع تشخص وضعا علم وبدونه متواطئ ان

او المتواطئ او المشكك مع انهم لا يبحثون بهذه الاسامي بل

قد تتفق في مفهومها بعينها بالاستصحاب بالطبع او

تأمل فيه قوله ان اتحد معناه اي وحد معناه قوله مع

تشخصه اي مع جزئيته قوله وضعا علم وبدونه متواطئ

او بحسب اصل الوضع دون الاستعمال فان ما يقال

كلياته الاصل وتشخصاته الاستعمال كاسماء الاشارة على رأي

المتأخرين لا يبعد علاقة بينها كالعلم ويحول المراد بالمعرض بهذه

القسم اما الموضوع له متحدا او المتعدد فيه اللفظ سواء

وضع اللفظ له فيهما او يتأول بلا فيه الاولى لا يبحث

ان تساوت افراده ومشكك ان تفاوتت بالاولية والاولوية شرح

الا عند المنطقة والجائز اقسام مشكك المعنى وعلى الثاني بدفع

نحو اسماء الاشارة على مذهب المتن في مشكك المعنى بحيث

بمعنى المعنى فلا حاجة في اخراجها الى التقييد بقوله وضعا

قوله ان تساوت افراده اى يكون صدق هذا المعنى الكلي على

تلك الافراد على السوية قوله ان تفاوتت اى يكون

صدق هذا المفهوم الكلي على بعض افراده متقدما على صدقه

على بعض آخر بالعلية او يكون صدقه على بعض اولى واتم واشد من

صدقه على بعض آخر وغرضه ان تفاوتت بالاولية او الاولوية

مثلا فان التشكيك لا ينحصر فيهما بل قد يكون بالزيادة والنقصان

او بالشدة

وان كثر معناه فان وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر في الثاني فمنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة ومجاز

او بالذات والضعف قوله وان كثر معناه فان وضع

لكل فمشترك والا فان اشتهر في الثاني فمنقول ينسب الى

الناقل والا فحقيقة ومجاز اي اللفظ ان كثر معناه

المنقول هو فيه فلا يخلو اما ان يكون موضوعا لكل واحد

من تلك المعاني ابتداء بوضع على حدة او لا يكون كذلك

والاول يسمى مشتركا كالعين للباصرة والذهب والذات

والركبة وعلى الثاني فلا محالة ان يكون اللفظ موضوعا

لواحد من تلك المعاني اي المعنى فقط من اللفظ الموضوع ثم انه

اذا استعمل في معنى آخر فان اشتهر في المعنى الثاني وترك

استعمالها في المعنى الاول بحيث يتبادر منه المعنى الثاني اذا اطلق

بلا قرينة فهذا يسمى منقولا وان لم يشتهر في الثاني ولم يهجر

الاول بل يستعمل تارة في الاول واخرى في الثاني فان استعمل

في الاول اي الموضوع له يسمى اللفظ حقيقة وان استعمل في الثاني

الذي هو غير الموضوع له يسمى مجازا ثم اعلم ان المنقول لا بد له

من ناقل يعني الاول المنقول منه الى المعنى الثاني المنقول اليه

فهذا الناقل اما اهل الشرع او اهل العرف العام او اهل العرف

واهل الاصطلاح الخاص كالنحوي مثلا فعلى الاول يسمى منقولا شرعيا

وعلى الثاني عرفيا وعلى الثالث اصطلاحيا والمنقولات

فصل المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئي والا فكلي امتنعت افراده او امكنت ولم توجد

بقوله سبب الحاقل فصل المفهوم اي ما يحصل عند العقل

اعلم ان ما يستفاد من اللفظ باعتبار انه فهم منه يسمى مفهوما

و باعتبار انه قصد منه يسمى معنى و باعتبار ان اللفظ دال

عليه يسمى مدلولا قوله فرض صدقه على كثيرين فرض الفرض

هنا بمعنى تجويز العقل لا التقدير فانه لا يستحيل تقدير صدق

الجزئي على كثيرين قوله والا فكلي امتنعت افراده كشريك الباري

قوله او امكنت اي لم يمتنع افراده في الخارج فيشمل الواجب

والممكن الخاص كليهما قوله ولم توجد كالعنقاء قوله

او وجد الواحد فقط مع امكان الغير كالشمس قوله او

او امتناعه او الكثير مع التباين او عدمه في الكليات ان تفارقا كليا فمتباينان والا فان تصادقا كليا
من الجانبين فمتساويان

او امتناعه كمفهوم واجب الوجود قوله او الكثير مع التباين

كالكواكب السبعة السيارة قوله او عدمه كمعلومات الباري

تعالى غير المتناهية وكالنفوس الناطقة على مذهب الحكماء قوله والكليتان

متن

ان تفارقا كليا فمتباينان والا فان تصادقا كليا من الجانبين

فمتساويان اي كل كليين لا بد ان يتحقق بينهما احدى النسب

الاربع التباين الكلي والتساوي والعموم المطلق والعموم

من وجه وذلك لانهما اما ان لا يصدق شيء منهما على شيء مما صدق عليه الآخر

او يصدق فعلى الاول فهما متباينان كالانسان والحجر وعلى الثاني

فاما ان لا يتحقق بينهما هذا الصدق كليا من جانب اصلا او يكون

فهو اعم واخص من وجه كالحيوان والابيض وعلى الثاني فاما ان

يكون الصدق الكلي من الجانبين او من جانب واحد فعلى الاول فهما

متساويان كالانسان والناطق وعلى الثاني فهو اعم واخص مطلقا

كالحيوان والانسان فرجوع التساوي الى موجبتين كليتين نحو

كل انسان ناطق وكل ناطق انسان ومرجع التباين الى سالبتين

كليتين نحو لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الحجر بانسان ومرجع العموم

والخصوص مطلقا الى موجبة كلية موضوعها الاخص ومحمولها الاعم

وسالبة جزئية موضوعها الاعم ومحمولها الاخص نحو كل انسان

حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان ومرجع العموم والخصوص

ونقيضا بالكلية او من جانب واحد فقط فاتم واخص مطلقا

زوجية الموجبة جزئية وسالبتين جزئيتين في بعض الحيوان ابيض

وبعضه ليس بابيض وبعض اللاابيض ليس بحيوان فهما نقيضا

كذلك اي من جانب واحد فقط فاتم واخص مطلقا بيان نقيضي

المتساويين انهما متساويان اي كل منهما صادق على ما صدق عليه نقيض

صدق عليه النقيض الاخر اذ لو صدق احدهما بدون الاخر

لصدق عين الاخر ضرورة استحالة ارتفاع النقيضين لا

فيصدق عين الاخر بدون عين الاول لاستحالة اجتماع

النقيضين ويبطل بذلك تساوي العينين مثلا لو صدق

اللاانسان على شيء ولم يصدق عليه اللاناطق لصدق عليه الناطق

فيصدق

ونقيضهما بالعكس فنقول

نقول ان الحق ههنا بدونه الانسان وبين قولنا ونقيضهما كذلك
بالعكس اى نقيض الاعم والاخص مطلقا اخص واعم مطلقا لكن
بالعكس العيني فنقيض الاعم اخص ونقيض الاخص اعم
بمعنى ان كل ما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص
وليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه نقيض الاعم
اما الاول فلانه لو صدق نقيض الاعم على شئ بدون نقيض
الاخص لصدق مع عين الاخص فيصدق عين الاخص بدون
عين الاعم لانه حينئذ لو صدق اللاحيوان على شئ بدون
اللاانسان لصدق عليه الانسان فيمتنع بذلك صدق الحيوان

اختيار مذهب الشيخ في لزوم كون محمولات المسائل اعراضا
ذاتية لموضوع علمها واليه ينظر كلام شارح المطالع لكن
الاستاذ المحقق المدقق اورد عليه ان كثيرا ما يكون محمول
المسئلة بالنسبة الى موضوعها من الاعراض العامة الغريبة
كقول الفقهاء كل مسكر حرام وقول النحاة كل فاعل مرفوع
وقول الطبيعي كل فلك متحرك على الاستدارة ثم تقصى
ان لا يكون اعم من موضوع العلم وهو ما نقله المحقق
الطوسي ايضا في نقد التنزيل واقول في لزوم ذلك
الاعتبار لم تظهر الصحة ادراج المحمولات العامة لا

وقد يقال المبادى لما يبدأ به قبل المقصود والمقدمات لما يتوقف عليه الشروع بوجه الخبرة وفرط الرغبة كتعريف العلم وبيان غايته وموضوعه متن

لا الغرض الذاتي بالقيود الخمسة كما توضح الحوالات

الى ضمه اليه بالمفهوم المراد والاسناد فلا يكون

مرجحا بالاعتبار الثاني فعدم اعتبار الاول فمكم

وههنا زيادة كلام لا يعنيه المقام قوله وقد يقال المبادى

لما يبدأ به قبل المقصود بالذات والمقدمات لما يتوقف

عليه الشروع بوجه الخبرة وفرط الرغبة كتعريف العلم

وبيان غايته وموضوعه اشارة الى اصطلاح آخر

في المبادى سوى ما تقدم وضعه ابن الحاجب في مختصر

الاصول حيث اطلق المبادى على ما يبدأ به قبل الشروع

وكان القدماء يذكرون ما يسمونه الرؤس الثمانية مر

في مقاصد العلم سواء كان داخلا في العلم فيكون من

المبادي المصطلحة السابقة كتصور الموضوع و

الاعراض الذاتية والتصديقات التي تتألف منها قياسات

العلم السابقة او خارجا عن العلم فيكون مما يتوقف عليه

الشروع على وجه الخبرة وشبه مقدماته والفرق بين

المقدمات والمبادي بهذا المعنى مما لا ينبغي ان يشتبه فان

المقدمات خارجة عن العلم لا محالة بخلاف المبادي فتدبر ولا

وكان القدماء يذكرونه بما يسمونه الرؤس الثمانية اي

في صدر كتبهم على انها من المقدمات او من المبادي بالمعنى

الاول الغرض لئلا يكون طلبه عبثا الثاني المنفعة وهي ما يتشوقه الكل طبعا لينشط الطالب وتحمل المشقة من

الاعم قوله الاول الغرض لئلا يكون طلبه عبثا الثاني

المنفعة وهي ما يتشوقه الكل طبعا لينشط الطالب للطلب

وتحمل المشقة اعلم ان ما يترتب على فعل ان كان باعثا

للفاعل على صدور ذلك الفعل منه يسمى غرضا وعلة

غائية والا يسمى فائدة ومنفعة وغاية قالوا افعال

الله تعالى لا تعلل بالاغراض وان اشتملت على غايات

ومنافع لا تحصى فكان مقتضى المقام ان القدماء كانوا

يذكرون في صدر كتبهم ما كان سببا باعثا على تدوينه

للمدونين الاوائل لهذا العلم ثم يعقبونه بما يشتمل عليه من بيان

الثالث السمة وهي عنوان العلم ليكون عنده اجمال ما يفصله حتى

منفعة ومصلحة ضعيل البا عم الطبا او كانت لهذا

العلم منفعة ومصلحة سوى الغرض الباعث للوضع

الاول وقد عرفت في صدر الكتاب الغرض والغاية

في علم المنطق وهو العصمة فتذكره قوله الثالث السمة

وهي عنوان العلم ليكون عنده اجمال ما يفصله السمة

العلامة وكأن المقصود بهنا الاشارة الى وجه تسمية

العلم كانه قال انما سمي المنطق منطقا لان المنطق يطلق

على النطق الظاهري وهو التكلم وعلى الباطني وهو

ادراك الكليات وهذا العلم يقوي الاول ويسلك

بالثاني

الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم متن

بالنار في مسلك السداد فاشتق له اسم من المنطق فالمنطق

اما مصدر ميمي بمعنى النطق اطلق على العلم المذكور مبالغة

في مدخليته في تكميل النطق حتى كانه هو واما اسم مكان كان

هذا العلم محل النطق ومظهره وفي ذكر وجه التسمية

اشارة اجمالية الى ما يفصله العلم من المقاصد قال الرابع

المؤلف ليسكن قلب المتعلم على ما يوكان في مبادي الحال

في معرفة حال الاقوال بمراتب الرجال واما المحققون فيعرفون

الرجال بالحق لا الحق بالرجال ولنعم ما قال ولي ذي

الجلال عليه سلام الملك المتعال لا تنظر الى من قال

الخامس انه من اي علم من ابواب المطلب فيه ما يليق به صرح

والنظر الى ما قال بهذا وتقيني قواعد المنطق والفلسفة بين
الحكيم العظيم ارسطو دونها بامر اسكندر ولهذا لقب بالمعلم
الاول وقيل للمنطق انه ميراث ذي القرنين ثم بعد نقل
المترجمين تلك الفلسفيات من لغة يونان الى لغة العرب
هذبها ورتبها ودونها واحكمها واتقنها ثانيا المعلم
الثاني الحكيم ابو نصر الفارابي وقد فصلها ودونها
بعد ما ضاعت كتب ابي نصر الشيخ الرئيس ابو علي سينا
شكر الله مساعيهم الجميلة قوله الخامس انه من اي علم من المطلب
فيه ما يليق به اي من اي جنس من اجناس العلوم العقلية
او النقلية

السادس انه جزئي من نفسه يتقدم على ما يجب ويؤخر عما يجب من

النقلية الفرعية او الاصلية كما يجيء عن المنطق انه من

جنس العلوم الحكمية ام لا فانه فسرت الحكمة بالعلم باحوال

اعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس الامر بقدر الطاقة

البشرية لم يكن منها اذ ليس بحثه الا عن المفهومات والموجودات

الذهنية الموصلة الى التصور او الى التصديق وان فسر

الاعيان بالتفسير المذكور فهو من الحكمة ثم على التقدير الثاني

فهو من قسم الحكمة النظرية الباحثة عما ليس وجوده بقدرتنا

واختيارنا ثم هل هو اصل من اصول الحكمة النظرية او

الزوائد الالهية والمقام لا يسع بسط ذلك الكلام قوله الاس من الرؤس الثمانية

السابع القسمة ليطلب كل باب ما يليق به من

انه في اي مرتبة يبتو ليقدم على ما يجب و يؤخر عما يجب كما يقال

ان مرتبة المنطق ان يشتغل به بعد تهذيب الاخلاق

وتقويم الفكر ببعض الهندسيات وذكر الاستاذ في

بعض رسائله انه ينبغي ان يؤخر في زماننا هذا عن تعلم

قدر صالح من العلوم الادبية والعربية لما شاع من كون

التدوين باللغة العربية قوله السابع القسمة في كل

باب ما يليق به اي قسمة الكتاب والعلم الى ابوابها فالاول

كما يقال ابواب المنطق تسعة الاول باب ايساغوجي اي

الكليات الخمس الثاني التعريفات الثالث القضايا

الرابع

الرابع القسمة وانواعها الخامس البرهان السادس الجدل

السابع الخطابة الثامن المغالطة التاسع الشعر وبعضهم

عدّ مباحث الالفاظ بابا آخر فيصير ابواب المنطق عشرة

كاملة وان شئت قلت ان كتابنا هذا مرتب على قسمين

القسم الاول في المنطق مرتب على مقدمة ومقصدين وخاتمة

اما المقدمة ففي بيان الماهية والغاية والموضوع المقصد

الاول في مباحث التصورات المقصد الثاني في مباحث

التصديقات والخاتمة في اجزاء العلوم القسم الثاني

في علم الكلام وهو مرتب على كتب ابوابها الاولى في كذا وكذا

اي الاستقراء والتمثيل

اي من القسمين المرتب عليهما هذا الكتاب المسمى بتهذيب المنطق

كناية عن العدد

الثامن الانحاء التعليمية وهو التقسيم اعني التكثير من فوق ومنه

مكانا لذا التسمية تنبيها على معنها وتلك مقالات مختلفة

وهذا انما شاي وكثير فلا يخلو عنه كتاب قوله الثامن

الانحاء التعليمية اي الطرق المذكورة في التعاليم لعموم

نفعها في العلوم وقد اضطربت كلمة الشراح ههنا وما

نذكره هو الموافق لتتبع كتب القوم والماخوذ من شرح

المطالع قوله وهو التقسيم اعني التكثير من فوق كان المراد

به ما يتم بتركيب القياس اليها وذلك بان يقال اذا

اردت تحصيل مطلوب من المطالب التصديقية فضع طرفي

المطلوب واطلب جميع موضوعات كل واحد منها وجميع

محمولات

محمولات كل واحد منهما سواء كان حمل الطرفين عليها او حملها

على الطرفين بواسطة او بغير واسطة وكذا الخلف يجمع ما سلب

عنه احد الطرفين او سلب هو عن احدهما ثم ينظر الى نسبة

الطرفين الى الموضوعات والمحمولات فان وجد من محمولات

موضوع المطلوب ما هو موضوع لمحموله فقد حصلت المقدمة

من الشكل الاول او ما هو محمول على محموله فمن الشكل الثاني او من

موضوعاتهما موضوعه ما هو موضوع لمحموله فمن الشكل الثالث او

محمول لمحموله فمن الرابع لكن لا بد لاعتبار الشرائط بحسب الكمية

والكيفية كذا في شرح المطالع وقد عبر المصنف عن هذا الفن

والتحليل وهو عكسه

بقوله اعلم التكثير اى تكثير المقدمات اخذ ان فهو اى عكس النتيجة

لانها المقصد الاقصى اى بالنسبة الى التحليل قال التحليل وهو

عكس في شرح المطالع كثيرا ما يورد في العلوم قياسات منتجة

للمطالب الا على الهيئات المنطقية تساهلا في تركيبها اعتمادا على

الفطن العالم بالقواعد فان اردت ان تعرف انه على اى

شكل من الاشكال فعليك بالتحليل وهو عكس التركيب فحصل المطلوب

وانظر الى القياس المنتج له فان كانت فيه مقدمة تشاركه المطلوب

بكلا جزئيه فالقياس استثنائي وان كانت مشاركة للمطلوب باحد

جزئيه فالقياس اقتراني ثم انظر الى طرفي المطلوب لتميز عندك

الصغرى

الصغرى عن الكبرى لان ذلك الجزء ان كان محكوما عليه في النتيجة

فهو الصغرى او محكوما به فهو في الكبرى ثم ضم الجزء الاخر للمطلوب

الى الجزء الاخر من تلك المقدمة فان تألف على احد انحاء البقاء

الاربع فيا نضم الجزء الذي هو الحد الاكبر ويتميز الشكل

للنتيجة وان لم يتألف كان القياس مركبا فاعمل بكل واحد

منها العمل المذكور بضم الجزء الاخر من المقدمة والجزء الاخر

الذي كما وضعت طرفي المطلوب في التقسيم فلا بد ان يكون للمطلوب

نهاية الى ان ينتهي اما في القياس والا لم يكن القياس منتجا

للمطلوب فان وجدت مقدمة تناسبها فقد انعقد القياس ونتيجة

والحمد لله على الحدس

للانتقالات والاشكال والنتيجة فقوله وبسهولة ايكثير

المقدمات الى فوق وبين النتيجة كما روجهول والتحديد

اى حمل الحد يعني ان المراد بالتحديد بيانا اخذ الحد كان

المراد المعرف مطلقا للاشياء وذلك بان يقال اذا اريد

نوع من الاشياء فلا بد ان تقع ذلك الشئ وتطلب جميع ما هو

اعم منه وتحمل عليه بواسطة او بغيرها وتميز الذاتيات عن العرضيات

بان تعلم ما هو بين الثبوت له وما يلزم من مجرد ارتفاعه

ارتفاع نفس الماهية ذاتيا وما لم يكن للاعرضيا وتطلب

جميع ما هو مساو له فتميز عنه المجنس العرض العام والفصل

من الخاصة

والبرهان اى الطريق الى الوقوف على الحق والعلم به متر

عن الخاصة ثم تركبا منه فيما شئت من اقسام المعرف بعد اعتبار

الشرائط المذكورة في باب المعرف والبرهان اى الطريق

الى الوقوف على الحق والعلم به اى اليقين ان كان المطلوب

علما نظريا والى الوقوف عليه والعمل به ان علما عمليا كان

يقال اذا اردت الوصول الى اليقين فلا بد ان تستعمل

في الدليل بعد محافظة شرائط صحة الصورة اما الضروريات

الست او ما يحصل منها بصورة صحيحة وهيئة منتجة

في التحصيل لكن ما لا يشتبه بالمشهورات او المسلمات

والشبهات وتعرف بحد من الحد به او يبين بتمييز

ن وبهذا بالمقاصد اشبه متن

لا نفع في مضيق الخطابة ولا نشط بربقة التقليد

ن وهذا بالمقاصد اشبه اي الامر الشايع بمقاصد الفن

منه بمقدماته ولهذا ترى المتأخرة كصاحب المطالع يوردون

ما سوى التحديد في مباحث الحجة ولواحق القياس واما

التحليل فيناسبه ان يذكر في مباحث المعرف وقيل

هذا اشارة الى العمل وكونه اشبه بالمقاصد ظاهر لان

المقصود من العلم العمل جعلنا الله واياكم من الصحبي في الدارين

ورزقنا الله بفضله وجوده سعادة في الدارين بحق

محمد نبيه خير البرية اجمعين وآله وعترته الطاهرين المعصومين

تم

انه خير موفق ومعين فرغ من تاليفه الفقير الى عفوه

نجم الدين ابن شهاب الحلقوي بحبل الله بلغه الله تعالى

ما يتمناه وجعل آخره خيرا من دنياه صبيحة الاربعاء

في سبع وعشرين خلت من ذي الحجة سنة سبع وتسعين و

تسعمأة في المشهد المقدس الحمد لله الحكيم الوهاب على

ما هدانا طريق الصواب واكرمنا باتمام الكتاب

والصلوة على محمد واله بالصدق والصواب على يد احقر



دماه نصف شعبان ... مرتبه ... اول بقصد حسن خاتمه و دفع بلاء دوم بقصد
جلب رزق حلال سیم بقصد طول عمر و حسن عمل کذا روی عنه بعض الافاضل

... دنیا ... عالی
مال خالص خیرات علی ... حسین ...

مرکب خرمه به غیری خوم شب ادم

محمد توفیق بن شیخ عبد الرحمن ...
اللهم اغفر لی
و لوالدی
یا رب
العالمین

حساب ضرب

[illegible]

بلا ضرب ماده دون عشرها الباقی ...



